١ • ٥ ٦ • حدّثنا أبو عاصم عن ابن جُرَيج أخبرني عطاءٌ أنه سمع جابراً رضي الله عنه يقول:
(نهى النبي ﷺ عن الزَّبيب والتمر والبُسر والرطَب».

٥٦٠٢ حدّثنا مسلمٌ حدثنا هشامٌ أخبرنا يحيى بنُ أبي كثير عن عبد الله بن أبي قَتادةَ عن أبيه قال: «نهى النبي ﷺ أن يُجمَعَ بين التمر والزَّهو ، والتمرِ والزبيب ، ولْيُنبذُ كلُّ واحد منهما على حدَة».

١٢ - باب شُربِ اللبنِ ، وقولِ الله عزَّ وجل: ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرْثِو وَدَمِ لَّبَنَّا خَالِصًا سَآبِغًا لِلشَّدرِينَ ﴾

٥٦٠٣ حدّثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه قال: «أتي رسولُ الله ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به بقدح لبن وقدَح خمر».

[انظر الحديث: ٣٣٩٤ ، ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٢٥٥٦].

3.70 - حدّثنا الحُميديُّ سمع سفيانَ أخبرنا سالم أبو النَّضرِ أنه سمعَ عُميراً مولى أم الفضلِ يُحدِّثُ عن أمِّ الفضل قالت: «شك الناسُ في صيام رسولِ الله ﷺ يومَ عرفة ، فأرسلتُ إليه بإناء فيه لبن فشربَ ، فكان سفيانُ ربما قال: «شك الناس في صيام رسولِ الله ﷺ يومَ عرفة ، فأرسلت إليه أمُّ الفضل» فإذا وُقف عليه قال: هو عن أم الفضل.

[انظر الحديث: ١٦٥٨ ، ١٦٦١ ، ١٩٨٨].

٥٦٠٥ حدّثنا قُتيبةُ حدثنا جريرٌ عنِ الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيانَ عن جابر بن
عبد الله قال: «جاءَ أبو حميدِ بقدح من لبن من النَّقيع ، فقال له رسول الله ﷺ: ألا خمرتَه ،
ولو أن تعرض عليه عوداً». [الحديث ٥٦٠٥ طرفه في: ٥٦٠٦].

- 7.7 - حدّثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمشُ قال: سمعتُ أبا صالح يذكر _ أراهُ عن جابر رضيَ الله عنه _ قال: «جاء أبو حميد _ رجل من الأنصار _ من النقيع بإناءٍ من لبن إلى النبي على ، فقال النبي على: ألا خمرتَه ، ولو أن تعرُض عليه عوداً ». وحدثني أبو سفيانَ عن جابر عن النبي على بهذا. [انظر الحديث: ٥٦٠٥].

٥٦٠٧ - حدّثني محمودٌ أخبرَنا النَّضرُ أخبرنا شعبة عن أبي إسحاقَ قال: سمعتُ البراءَ رضي الله عنه قال: «قَدِمَ النبيُّ ﷺ من مكةَ وأبو بكرٍ معه ، قال أبو بكر: مرزنا براع - وقد عطش رسولُ الله ﷺ - قال أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه: فحَلبْتُ كثبةً من لَبنٍ في قَدَح ، فشرِبَ حتى رضيتُ. وأتانا سُراقةُ بن جُعْشم على فرس ، فدَعا عليه ، فطلَب إليه سراقةُ أن لا يدعوَ عليه وأن يرجع ، ففعلَ النبيُ ﷺ». [انظر الحديث: ٢٤٣٩، ٣٦٥٢، ٣٦٥٢، ٣٩٥٨، ٢٥٣١].

٥٦٠٨ -حدّثنا أبو اليمانِ أخبرنا شُعَيبٌ حدَّثنا أبو الزِّناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «نعمَ الصدّقةُ اللقحةُ الصَّفيُّ مِنحة ، الشاة الصفيُّ مِنحة ، تغدُو بإناء وتَرُوحُ بآخر». [انظر الحديث: ٢٦٢٩].

٥٦٠٩ - حدّثنا أبو عاصم عن الأوزاعيِّ عن ابن شهاب عن عُبَيد الله بن عبد الله عن ابن عبّاس رضي الله عنهما «أنَّ رسولَ الله ﷺ شَرِبَ لبَناً فمضْمضَ وقال: إن له دَسماً».

[انظر الحديث: ٢١١].

• ٥٦١ - وقال إبراهيم بن طَهمانَ عن شُعبةَ عن قَتادةَ عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: رُفعتْ إليَّ السِّدْرةُ ، فإذا أربعةُ أنهار: نهران ظاهران ، ونهران باطنان ، فأما الظاهران فالنيل والفرات، وأما الباطنان فنهران في الجنَّة. فأُتيتُ بثلاثة أقداح: قَدَحٌ فيه لَبن ، وقدَحٌ فيه خمر ، فأخَذْتُ الذي فيه اللبن فشربت ، فقيل لي: أصَبْتَ الفطرة أنتَ وأمّتُك. وقال هشامٌ وسعيدٌ وهمامٌ عن قتادة عن أنسِ بن مالك عن مالكِ بن صَعْصَعة عن النبي على الأنهار نحوه ، ولم يذكروا ثلاثة أقداح. [انظر الحديث: ٣٥٧٠، ٤٩٦٤].

١٣ ـ باب استعذاب الماء

مالك يقول: «كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحبَّ ماله إليه مالك يقول: «كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل ، وكان أحبَّ ماله إليه بيرُحاء ، وكانت مستقبل المسجد ، وكان رسولُ الله على يدخُلُها ويشرَب من ماء فيها طيب. قال أنس: فلما نزلَت ﴿ لَن نَنالُوا ٱلْمِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا يُحِبُونَ ﴾ قام أبو طلحة فقال: يا رسولَ الله ، إن الله يقول: ﴿ لَن نَنالُوا ٱلْمِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا يُحِبُونَ ﴾ وإنّ أحب مالي إليّ بيرحاء . وإنها صَقة لله أرجو برها وذُخرَها عندَ الله ، فضعها يا رسولَ الله حيثُ أراك الله . فقال رسولُ الله عَيْهِ: بَخِ ، ذلكَ مال رايح _ أو رابح _ شكّ عبدُ الله . وقد سمعتُ ما قلتَ ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين . فقال أبو طلحة : أفعلُ يا رسولَ الله . فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمّه » .

وقال إسماعيلُ ويحييٰ بنُ يحييٰ: «رايح».

[انظر الحديث: ١٤٦١ ، ٢٣١٨ ، ٢٧٥٢ ، ٢٧٥٨ ، ٢٧٦٩ ، ٢٥٥٤ ، ٤٥٥٥].

١٤ - باب شُربِ اللبن بالماء

٥٦١٢ - حدَّثنا عبدانُ أخبرنا عبدُ الله أخبرَنا يونسُ عن الزُّهريِّ قال: أخبرَني أنسُ بن

مالك رضي الله عنه أنه «رأى رسول الله على شربَ لبناً وأتى دارَهُ ، فحلَبتُ شاةً ، فشُبتُ لرسولِ الله على البنر ، فتناوَلَ القدَحَ فشربَ ـ وعن يَسارهِ أبو بكر وعن يَمينهِ أعرابيّ ـ فأعطى الأعرابيّ فضلهُ ثُم قال: الأيمنَ فالأيمنَ ». [انظر الحديث: ٢٣٥٢ ، ٢٣٥١].

٥٦١٣ - حدّثنا عبدُ الله بنُ محمد حدَّثنا أبو عامر حدَّثنا فُليحُ بن سليمانَ عن سعيدِ بن الحارثِ عن جابر بن عبد الله رضيَ الله عنهما «أن النبيَّ ﷺ دخلَ على رجل من الأنصار ومعهُ صاحب له ، فقال له النبيُّ ﷺ: إن كان عندكَ ماء باتَ هذهِ الليلةَ في شَنَّة وإلا كرَعْنا ، قال: والرجلُ يحوِّلُ الماء في حائطه ، قال: فقال الرجلُ: يا رسولَ الله عندي ماء بائت ، فانطلق إلى العريشِ. قال: فانطلقَ بهما فسكبَ في قدَح ، ثمّ حلبَ عليه من داجِن له ، قال: فشربَ رسولُ الله ﷺ ثم شربَ الرجلُ الذي معَه ». [الحديث ٥٦١٣ - طرفه في: ٥٦٢١].

١٥ - باب شراب الحلواء والعَسل. وقال الزُّهريُّ: لا يحل شربُ بول الناس لشدَّة تنزلُ ، لأنه رجس ، قال الله تعالى: ﴿ أُحِلَ لَكُمُ ٱلطَّيِبَتُ ﴾. وقال ابنُ مسعود في السكر: إنَّ الله لم يجعلْ شفاءَكم فيما حرَّمَ عليكم

٥٦١٤ - حدّثنا علي بن عبد الله حدّثنا أبو أسامة قال: أخبرني هِشامٌ عن أبيهِ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبئ علي يُعجبُه الحلواءُ والعَسَل».

[انظر الحديث: ٤٩١٢ ، ٢١٦٥ ، ٥٢٦٧ ، ٥٣٦٨ ، ٥٣٩٥ ، ٥٥٩٩].

١٦ ـ باب الشرب قائماً

٥٦١٥ ـ حدّثنا أبو نُعيم حدَّثنا مسعر عن عبدِ الملك بن ميسرة عن النزّال قال: «أتى عليٌ رضي الله عنه على باب الرَّحبةِ بماءِ فشرب قائماً فقال: إنَّ ناساً يكرَهُ أحدُهم أن يشربَ وهو قائم ، وإني رأيتُ النبيَّ ﷺ فعل كما رأيتموني فعلتُ». [الحديث ٥٦١٥ ـ طرفه في: ٥٦١٦].

٥٦١٦ - حدّثنا آدمُ حدَّثنا شعبةُ حدَّثنا عبدُ الملك بن مَيسرةَ «سمعتُ النزّال بن سَبرةَ يحدِّثُ عن عليّ رضي الله عنه أنه صلى الظهرَ ثم قعدَ في حوائج الناس في رحبةِ الكوفةِ حتى حضَرَتْ صلاةُ العصر ، ثم أُتيَ بماءِ فشرِبَ وغسلَ وَجههُ ويدَيه _ وذكرَ رأسَهُ ورِجليه _ ثم قام فشرِبَ فضلَهُ وهو قائم، ثم قال: إنَّ ناساً يَكرَهون الشربَ قائماً، وإنَّ النبيَّ ﷺ صَنعَ مثل ما صنعتُ».

[انظر الحديث: ٥٦١٥].

٥٦١٧ - حدّثنا أبو نُعيم حدثنا سُفيانُ عن عاصم الأحولِ عن الشَّعبيِّ عن ابن عباسٍ قال: «شربَ النبئُ ﷺ قائماً من زَمْزَمَ». [انظر الحديث: ١٦٣٧].

١٧ ـ باب من شرِبَ وهو واقفٌ على بعيره

٥٦١٨ ـحدّثنا مالكُ بن إسماعيل حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سَلَمة أخبرنا أبو النَّضر عَنَ عُمير مولى ابن عباس «عن أمِّ الفضل بنتِ الحارث أنها أرسَلَتْ إلى النبيِّ ﷺ بقَدَح لبنِ وهو واقفٌ عشيَّةَ عَرَفةَ ، فأخذَه بيدهِ فشرِبهُ». زاد مالك عن أبي النضرِ «على بَعيره».

[انظر الحديث: ١٦٥٨ ، ١٦٦١ ، ١٩٨٨ ، ٥٦٠٤].

١٨ ـ باب الأيمنَ فالأيمنَ في الشُّرب

٣٦١٩ ـ حدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالكٌ عن ابنِ شهابِ عن أنسِ بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي بلبن قد شيب بماء ، وعن يَمينهِ أعرابيٌ وعن شماله أبو بكر ،
فشَرب ثمَّ أعطى الأعرابيَّ وقال: الأيمنَ فالأيمن». [انظر الحديث: ٢٣٥٢ ، ٢٥٧١ ، ٢٥٧١].

١٩ ـ باب هل يَستأذنُ الرجُلُ من عن يمينه في الشُّرب ليُعطي الأكبر؟

• ٣٦٠ حدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالكٌ عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه «أنَّ رسول الله ﷺ أُتي بشراب فشرب منه _ وعن يمينه غُلامٌ وعن يسارهِ الأشياخُ _ فقال للغلام: أتأذن لي أن أعطي لهؤلاء؟ فقال الغلام: والله يا رسول الله ، لا أُوثِرُ بنَصيبي منك أحداً. قال: فتلَّهُ رسولُ الله ﷺ في يدِه».

[انظر الحديث: ٢٣٥١ ، ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥].

٢٠ ـ باب الكَرْع في الحَوْض

و المحارث عن جابر بن الحارث عن جابر بن الحارث عن جابر بن الحارث عن جابر بن المحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما «أنَّ النبيَّ ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعة صاحبٌ له ، فسلم النبيُ ﷺ وصاحبُه ، فردَّ الرجل فقال: يا رسول الله ، بأبي أنتَ وأُمي ، وهي ساعة حارَّة ، وهو يُحوِّل في حائِط له ـ يعني الماءَ ـ فقال النبي ﷺ: إن كان عندكَ ماءٌ بات في شَنة وإلاّ كرَعْنا ، والرجل يُحوِّلُ الماء في حائط فقال الرجلُ: يا رسولَ الله ، عندي ماءٌ باتَ في شنة . فانطَلَقَ إلى العريش فسكبَ في قَدَح ماء . ثم حلبَ عليه من داجن له ، فشربَ النبي ﷺ ، ثم أعادَ فشرِب الرجلُ الذي جاء معه » . [انظر الحديث: ٥٦١٣].

٢١ ـ باب خِدمةِ الصغار الكبارَ

٥٦٢٢ ـ حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثنا مُعتمرٌ عن أبيه قال: سمعتُ أنساً رضي الله عنه قال: «كنتُ

قائماً على الحيِّ أسقيهم عمومتي - وأنا أصغرُهم -الفَضِيخَ ، فَقيل: حُرِّمت الخمرُ ، فقالوا: اكفِنْها ، فكفأنا. قلتُ لأنس: ما شرابهم؟ قال: رُطبٌ وبُسرٌ. فقال أبو بكر بنُ أنس: وكانت خمرَهم. فلم يُنكرْ أنس».

وحدَّثني بعض أصحابي أنه سمع أنساً يقول: «كانت خمرَهم يومئذ». [انظر الحديث: ٢٤٦٤ ، ٢٤٦٧ ، ٤٦٢ ، ٥٥٨٠ ، ٥٨٨٢ ، ٥٨٨٥ ، ٥٦٠٥].

٢٢ ـ باب تغطية الإناء

٥٦٢٣ ـ حدّثنا إسحاقُ بن منصورٍ أخبرَنا رَوحُ بن عُبادةَ أخبرَنا ابن جُرَيج قال: أخبرَني عطاءٌ أنه سمع جابرَ بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: «قال رسولُ الله ﷺ: إذا كان جُنحُ الليل _ أو أمسيتم _ فكفُّوا صِبيانكم ، فإن الشياطين تنتشرُ حينئذ ، فإذا ذهبَ ساعةٌ منَ الليل فحلُّوهم ، فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتحُ باباً مُغلَقاً ، وأوكوا قربَكم ، واذكروا اسم الله ، وخمِّروا آنِيَتكم واذكروا اسم الله ، ولو أن تعرُضوا عليها شيئاً ، وأطفئوا مصابيحَكم ». [انظر الحديث: ٣٣١٠، ٣٣٠٤].

٥٦٢٤ _ حدّثنا موسى بن إسماعيلَ حدَّثنا همامٌ عن عطاء عنجابر «أن رسولَ الله ﷺ قال: أطفئوا المصابيحَ إذا رَقَدْتم ، وغلِّقوا الأبواب ، وأوْكوا الأسقيةَ ، وخَمِّروا الطعامَ والشراب وأحسبه قال ولو بعُودٍ تعرُضهُ عليه» [انظر الحديث: ٣٢٨٠ ، ٣٣١٦ ، ٣٣١٦ ، ٣٣١٥].

٢٣ _باب اختناث الأسْقِيَة

٥٦٢٥ - حدّثنا آدمُ حدثنا ابنُ أبي ذِئب عن الزُّهريِّ عن عُبَيدِ الله بن عبد الله بنُ عتبةَ عن أبي سعيد الخُدريِّ رضي الله عنه قال: «نهي رسول الله ﷺ عن اختِناثِ الأسقيةِ ، يعني أن تكسرَ أفواهُها فيُشرَب منها».[الحديث ٥٦٥-طرفه في: ٥٦٢٦].

٥٦٢٦ ـ حدّثنا محمدُ بن مقاتلِ أخبرَنا عبدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ قال: حدَّثني عُبيدُ الله بن عبد الله أنه سمع أبا سعيد الخُدريَّ يقول: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن اختِناث الأسقية».

قال عبدُ الله: قال معمرٌ أو غيرُه: هو الشربُ من أفواهها . [انظر الحديث: ٥٦٢٥].

٢٤ ـ باب الشربِ من فمِ السقاء

٥٦٢٧ _ حدَّثنا عليُّ بن عبدِ الله حدَّثنا سُفيانُ حدَّثنا أيوبُ قال: قال لناعِكرمةُ : «ألا

أخبركم بأشياء قصارٍ حدَّثنا بها أبو هريرة؟ نهى رسولُ الله ﷺ عن الشرب من فم القربةِ ، أو السِّقاء. وأن يمنَع جارَه أن يغرزَ خشَبَه في داره». [انظر الحديث: ٢٤٦٣].

٥٦٢٨ ـ حدّثنا مسدَّد حدّثنا إسماعيل أخبرنا أيوبُ عن عكرمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه "نهى النبي ﷺ أن يُشرَبَ من في السقاء». [انظر الحديث: ٢٤٦٣، ٢٤٦٣].

٥٦٢٩ ـ حدّثنا مسدّدٌ حدثنا يزيدُ بن زريع حدثنا خالدٌ عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى النبي ﷺ عن الشرب من في السقاء».

٢٥ _ باب النهي عن التنفس في الإناء

• ٦٣٠ - حدّثنا أبو نُعيم حدَّثنا شَيبانُ عن يحيى عن عبد الله بن أبي قَتادة عن أبيه قال: «قال رسولُ الله ﷺ: إذا شرب أحدُكم فلا يتنفَّسْ في الإناء ، وإذا بال أحدُكم فلا يمسحْ ذكرَهُ بيمينهِ ، وإذا بال أحدُكم فلا يتمسَّحْ بيمينهِ». [انظر الحديث: ١٥٢ ، ١٥٢].

٢٦ - باب الشرب بنفسين أو ثلاثة

٥٦٣١ - حدّثنا أبو عاصم وأبو نُعيم قالا: حدَّثنا عزْرةُ بن ثابتِ قال: أخبرني ثمامة بن عبد الله قال: «كان أنسٌ يتنفّسُ في الإناء مرَّتين أو ثلاثاً ، وزعم أن النبيَّ ﷺ كان يتنفسُ ثلاثاً».

٢٧ ـ باب الشُّرب في آنيةِ الذَّهب

٥٦٣٢ ـ حدّثنا حفصُ بن عمرَ حدَّثنا شُعبةُ عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال: «كان حُذيفة بالمدائن ، فاستسقى ، فأتاه دِهقانٌ بقدَح فضة ، فرماهُ به فقال: إني لم أرْمِه إلا أني نهيتُهُ فلم يَنتَهِ ، وإنَّ النبيَّ ﷺ نهانا عن الْحَرير والدِّيباج والشربِ في آنيةِ الذهبِ والفضة ، وقال: هنَّ لهم في الدنيا ، وهنَّ لكم في الآخرة». [انظر الحديث: ٥٤٢٦].

٢٨ ـ باب آنيةِ الفضة

٥٦٣٣ ـ حدّثنا محمدُ بن المثنّى حدَّثنا ابنُ أبي عَدِيّ عن ابن عَونٍ عن مجاهدٍ عن ابن أبي ليلى قال: «خرَجنا مع حُذَيفة وذكرَ النبي ﷺ قال: لا تشرَبوا في آنيةِ الذهب والفِضة ، ولا تَلبسوا الحريرَ والدِّيباج ، فإنها لهم في الدُّنيا ، ولكم في الآخرة».

[انظر الحديث: ٥٤٢٦ ، ٥٤٣٢].